مرافعة النائب العمومى

الأستاذ عبد الخالق ثروت (باشا)

أن الجناية المطروحة عليكم اليوم ليست من الجنايات العادية بل هى بدعة ارتج لها القطر بأكمله ابتدعها الوردانى فيه وكان إلى اليوم طاهرا منها.

لم يكن من قصدى أن أطيل الكلام فى الجريمة من حيث ثبوت أركانها فان المتهم سجل على نفسه بإقراره سواء فى التحقيق أو أمام قاضى الإحالة أنه قتل المرحوم بطرس باشا عمدا بعد سبق إصرارعلى القتل والترصد له ولكن الدفاع أسمعنا فى الجلسة المادية ٣٣ شاهدا سمعت شهادتهم وفكرت فيها فألفيتها تحوم من بعيد حول نقط يريد الدفاع أن يدرأ بها عن المتهم مسئولية القتل من جهة خاصة ويخفف بها مسئوليته عن الجناية من وجهة عامة.

فكان لابد لنا من الكلام عن هاتين المسألتين وان كنا لا نرى هذه الطريقة التى يسلكها الدفاع إلا بعيدة جدا فى التأدية إلى هذه الغاية.

obeikandl.com

المسألة الأولى

إذا نظرنا نظرة عامة إلى أقوال الأطباء الذين جاء بهم الدفاع وهم الدكاترة فرنوف وسعد الخادم ومحمد حسن ومحجوب ثابت ليتوصل بشهادتهم إلى إثبات أن الجانى غير مسئول عن نتيجة جنايته وهى القتل لا يسعنا غير القول بأننا لا يمكننا أن نجعل لها من الأثر ما يعارض شهادة أطباء الاتهام.

نحن لا نريد بذلك أن نعرض بكفاءة فريق وتفوق الفريق الآخر عليه فيها ولا سيما ما يقال من أن هناك أسبابا بعثت إلى هذا الخلف بين الفريقين حتى فى الأشياء المحسوسة فنحن نجل كل الفريقين ونحترم لكل فريق رأية من الوجهة العلمية وقد كفتنا المحكمة مؤؤنة الترجيح بين هذه الشهادات من تلك الوجهة بانتدابها لذلك ثلاثة من رجال الفن وانما نبنى رأينا فى تقدير هذه الشهادات على النظر فى الظروف التى وجد فيها كل من الفريقين والبحث فيما إذا كانت هذه الظروف بالنسبة لفريق تجعل شهادته أدعى للعمل بها من شهادة الفريق الآخر.

كيف يسوغ لنا يا حضرات القضاة أن نضع فى صف واحد طبيبين، واحد باشر العملية وشاهد الجروح واتخذ لها العلاج اللازم بعد بحثها وفحصها فحصاً يمكنه من الوقوف على حقيقتها وآخر لم يتمكن من رؤية الجروح إلا بإرسال نظرات إلى المصاب من فوق أكتاف الجراحين المحيطين به ولم يحضر العملية من بدء العمل ذلك شأن الدكتور فرنوف ياحضرات فانه يقرر بصريح العبارة أنه لم يتمكن من رؤية الإصابات إلا بهذه الكيفية وان لم يحضر العملية من بدء العمل فيها. أم كيف نسوى بينه وبين طبيب آخر تنطق شهادته بأنه لم ير الجروح وذلك شأن الدكتور سعد الخادم. فإننا لو سلمنا بأن قامة الدكتور فرنوف كان السبيل لوصوله فى تمكينه من رؤية الجروح بالكيفية المتقدمة فلسنا فى حاجة إلى إقامة الدليل على أن الدكتور سعد الخادم ليس له من طول القامة ما للدكتور فرنوف فيكون له من ذلك سبيل إلى رؤية الجراح كما رآها الأول خصوصا وأنه يعترف صراحة أنه كان يسأل المباشرين للعملية عن الإصابات التى أصابت الكبد وكفى بنا دليلا على أن الدكتور سعد الخادم يبالغ على الأقل فى مبلغ تمكنه من رؤية الإصابات أن يختلف مع الدكتور فرنوف وهو عماد الدفاع فيما شاهده فهذا يقرر أنه رأى نزيفاً وقت العملية وذلك يقرر أنه لم ير شيئا من ذلك.

إذا كان هذا الشأن فيمن جاء بهم الدفاع ليقرروا مشاهدات عن نظر ورؤية فكيف يسوى بين أطباء الاتهام وطبيبين لم يريا المصاب أصلا كما هو شأن الدكتور محجوب ثابت والدكتور محمد بك حسن.

هذا مع التسليم يا حضرات القضاة أن شهادات هؤلاء الشهود جاءت صريحة قاطعة فى معارضة ما شهدت به شهود الإثبات لأننا من جهة نرى تلك الشهادات فى كثير من المواضع بعيدة عن أن تعد جواباً صحيحاً للسؤال الذى أريد أن تكون جوابا عليه.

وترى الأسئلة من جهة أخرى وضعت على طريقة مخصوصة ليكون الجواب عليها عبارة عن تقرير نظرية عامة سواء انطبقت هذه النظرية أو لم تنطبق على حالتنا المخصوصة.

نرى الدكتور فرنوف إذا سئل عما إذا كان فى استطاعة الطبيب المباشر للعملية أن يعين سبب الوفاة من غير عمل الصفة التشريحية يترك الجواب عن هذا السؤال ثم يقول لنا جوابا عليه بأنه يجزم أن العملية هى سبب الوفاة.

ونرى الدكتور محجوب بك ثابت إذا سئل: هل العملية كانت ضرورية؟ أجاب " بعضهم حصلت لهم إصابة ووصلت للمعدة ولم تعمل له عملية " ولكن ما نوع الإصابة التى حدثت لبعضهم وهل هى جرح واحد بالمعدة أو جرحان وهل حصل بكبدهم جروح كما هو فى حالتنا هذه أو لم يحصل كل ذلك متروك عمدا بدون إفصاح ولا إيضاح.

نرى الدكتور محمد حسين يسئل ما هو التأثير فى نقل مصاب بإصابات كإصابات بطرس باشا فيجيب أن النقل فى حالة الإصابات يزيد الإصابة.

ولكن الإجابة على هذا السؤال كانت تستلزم الاستعلام عن كيفية النقل والوسائل التى استعملت فيه ولكن ترك السائل ذلك البيان قصداً وعمداً وما أراد الدكتور أن يثبتها قبل أن يجيب على السؤال الموجه إليه لأنه لو سئل عن ذلك لعلم بأن النقل أنما كان بعد إقرار ثلاثة من الأطباء منهم الدكتور سيد الخادم ثانى شهود الدفاع وأنه حصل بعد اتخاذ كل الوسائل الطبية المقررة فى

ذلك من نحو حمل المصاب على القماش ووضعه فى عربة النقل المعروفة (بالنقالة) ورافقه فيها الدكتور سيد الخادم نفسه.

على مثل هذا ترادفت أجوبة فريق شهود الدفاع فهل يمكن أن يقال بمعارضة مثل تلك الشهادات بشهادات شهود الإثبات تلك الشهادات الخاصة بالحالة نفسها فيقال مثلا أن الدكتور فرنوف قرر بأن الطبيب المباشر للعملية لا يمكنه بغير أجراء الصفة التشريحية الوقوف على معرفة أسباب الوفاة وأن الدكتور محجوب ثابت قرر أن العملية كان لا لزوم لها بل فى الحالة التى نحن بصددها وأن الدكتور محمد حسن قرر أن نقل بطرس باشا كان خطأ وأن نقله سبب زيادة تأثير الإصابة – كلا – وإلا لكان السؤال نفسه هو الجواب.

ليس هذا كل ما يلفت النظر ويوجب الملاحظة. أننا نضطر أن نقول مع الأسف أن بعض أقوال هؤلاء الشهود ظاهر فيها التحكم. إذ كيف يقولون بأن كثيرا ممن يصابون بإصابات كالتى أصيب بها المرحوم بطرس باشا يعيشون بدون عملية فحيث لم تعمل عملية لينظروا الإصابات من الباطن، كيف يمكنهم الحكم إذا بأن الإصابات والجروح التى شفى أصحابها بدون عملية مماثلة للإصابات التى حصلت فى حالتنا هذه. هذا أمر والحق يقال موجب للغرابة والاندهاش.

هذا بعض ما نلاحظه بوجه عام على شهادات شهود النفى ولنبحث الآن عن الغاية التى يرمى إليها الدفاع من وراء شهادتهم رأيناه يوجه الأسئلة الآتية:

١– هل كانت العملية ضرورية.

٢– هل كان المصاب يعيش بعد الإصابات.

وسأل كذلك عدة أسئلة ترجع إلى وجود عدد كبير من الجراحين يشتغلون بالعملية والمدة التى كانت تستغرقها والتركيب الذى استعمل فى تخدير المصاب ولمس الأمعاء باليد وتعريضها للهواء زمنا طويلا إلى غير ذلك من الأسئلة وما يكون لها من التأثير على نجاح العملية.

٣– هل يمكن معرفة أسباب الوفاة بغير عملية تشريح.

وكأنه يريد من هذه الأسئلة للوصول إلى إثبات ما يأتى:

١- أن الإصابات لم تكن مميتة.

٢- أن العملية لم تكن ضرورية.

٣- أن العملية لم يراع فيها الشروط الفنية والاحتياطات اللازمة.

أن سبب الوفاة غير معلوم الآن.

ماذا ما وصل إلى بغيته من ذلك نراه يريد أن يتذرع به إلى القول بأن القواعد الواجب تطبيقها فى مثل هذه الحالة فى محاكمة الجانى هى ما جرى عليه العمل أمام المحكمة الفرنساوية فى تحديد مسئولية المتهم بضرب أو جرح لم يقصد منه موت ولكن تسبب عنه. غير أننا نجد فى ذلك شططا بعيداً وخطأ واضحا فإذا سلمنا معهم جدلا أنهم وصلوا إلى إثبات ما تقدم فانهم لا يستطيعون أن يطرقوا أبواب هذه النظرية فى حالتنا هذه، فانه شتان ما بين قاتل أراد القتل وتعمده مصرا عليه مترجما بلسانه عن نواياه بأفصح القول وبين ضارب لم يقصد سوى الضرب وما أراد قط أن يقتل النفس التى حرم الله الا أنه لسوء حظه قد حصل موت المضروب لسبب يتعلق بضربه أو لسبب خارج عنه - مثل هذا المتهم أراد القضاء الحق أن يعنى به ويبحث فى جريمته لأن العدالة تراه خليقا بهذه العناية حتى لا يحمل مسئولية أمر لم يكن فى حسبانه ولم يعضده ولم تتجه إليه نواياه مطلقاً.

لذلك قال الشراح أما أن الضربات أو الجروح تكون من شأنها أن تحدث الموت أولا يكون من شأنها ذلك أو يكون هناك شك فى طبيعتها وفى نتائجها المحتملة. ففى الحالة الأولى كان القاتل مسئولا عن فعله وعن نتائجه كل ما ترتب بغير نظر فيما إذا كان عولج المصاب أو لم يعالج ولا إلى حالة هذا العلاج من حيث الخطأ أو عدمه. وإذا كانت غير قاتلة لا تعتبر من أن القتل كان نتيجة تلك الضربات وما لم يقم دليل على أنها كانت نتيجة له، لا يكون الضارب مسئولا إلا عن الضرب أو الجرح فقط. وفى الحالة الثانية ينظر فيما إذا كان هناك أهمال من المجنى عليه أو خطأ فى العلاج حتى لا يحمل المتهم نتيجة ذلك.

ولنسلم للدفاع جدلا أن لهذه النظرية محلا من القبول فى مقامنا ولننظر فى أية حالة نحن معتمدون فى تطبيق أصول تلك النظرية على ما جاء فى تقرير الخبراء.

أن الحالة التى يسوغ فيها النظر فيما أعقب الإصابة من إجراءات العلاج وما وقع فيها من خطأ هى الحالة الثالثة وهى حالة ما إذا كان هناك شدة فى طبيعة الجروح والنتيجة المحتمل حصولها منها. ولاشك أننا لسنا فى هذه الحالة وذلك بإجماع شهود الاتهام والخبراء والدكتور فرنوف نفسه فان الدكتور بهجت والدكتور فرنوف متفقان على أن هذه الإصابة هى خطرة جداً وما الاختلاف بينهم وبين الدكتور ماردن وهملتون إلا فى أن الوفاة هى النتيجة الحتمية لتلك الجروح وهم بتقريرهم ذلك (أى أن تلك الجروح خطرة جداً) ينفون كل شك فى طبيعة الجروح وفى نتيجتها المحتملة وهى الموت فمتى تقرر ذلك كان المتهم بحكم النظرية التى يريد الدفاع تطبيقها عليه مسئولا حتما عن نتائج فعله أى مسئولا عن الموت مهما كانت أسبابه يعتبر نظر إلى موجبات أجراء العملية ومقدار أثرها فى الوفاة.

على أننا نتمشى مع الدفاع ونفرض أننا فى الحالة الثالثة أى فى حالة جواز المناقشة فى العملية وضرورتها وما لحق به من خطأ أو صواب وما أدى إليه من النتائج.

أما عن ضرورة العملية فان الخبراء أجمعوا على تأييد رأى أطباء الإثبات فى لزومها وبنوا رأيهم فى ذلك على أحدث الإحصائيات عهداً. نحن بعد هذا الإجماع على هذه النقطة فى غنى عن البحث فى رأى الدكتور فرنوف فى هذه المساءلة لمعرفة إذا كان رأيه مختلف أو موافق لهذا الإجماع على أن الدكتور فرنوف يقرر بأنه إذا ظهرت أعراض تدل على نزيف داخلى (وذكر بعض هذه الأغراض) تكون العملية ضرورية. وقد خالفه الأطباء الخبراء فى ضرورة ظهور الأعراض لنزيف داخلى حيث قرروا بأنه ليس من الضرورى أن تحدث أعراض واضحة لنزيف داخلى قبل العملية. وقد أثبتت العملية بعد ذلك أن هذا النزيف قد حصل.

إذا تقرر ذلك فننظر الآن ما هى المطاعن التى يوجهها الدفاع إلى هذا العلاج الذى كان لابد منه وما هو ذلك الخطأ الواضح الذى وقع فيه هؤلاء الأطباء الذين باشروا علاج المريض. وجه الدفاع إلى شهوده أسئلة كان من وراء توجيهها إليهم إجابته بما يأتى:

أن العملية استغرقت زمنا طويلا ما كان ينبغى أن تستغرقه وأن الأمعاء بسبب ذلك بقيت معرضة للهواء أكثر مما يلزم وأن أيادى كثيرة اشتغلت فى العملية الأمر الذى يحدث تعفنا يؤثر فى الوفاة وأن التركيب الذى استعمل فى المصاب كان مضرا.

جاء تقرير الخبراء قاطعا فى بيان فساد هذه المطاعن فقرروا بإجماع الآراء أن هذه العملية من العمليات التى تستغرق زمنا طويلا وأنها لم تستغرق أكثر من الزمن العادى وأن كثرة عدد الجراحين فى مثل هذه العملية يفيد كثيرا لسرعة إنجازها منعا لطول بقاء الأمعاء خارجا مدة العملية وهو الأمر الذى يشكو منه الدفاع. وأن التعفن بكثرة الملامسة لا يمكن افتراض حصوله فى الحالة التى نحن بصددها، لسبب أن الوفاة حصلت قبل الوقت الذى يبتدأ فيه هذا التعفن أن كان هناك سبب لحدوثه. على أنه قد اتخذ مع ذلك فى منع تعرض الأحشاء للهواء احتياطات أخرى قام بها طبيب مخصوص وهو الدكتور دوين الموجود الآن بالجلسة فقد كان من عمله فى مباشرة هذه العملية وضع لفائف الشاش على الأمعاء وقاية لها من تأثير الهواء الخارجى وهو غاية ما يمكن أن يتخذ من الاحتياطات فى مثل هذه الأحوال أما المزيج الذى استعمل فى تخدير المصاب فقد قرر الخبراء بالإجماع أنه كان من أسلم التراكيب وأحسنها.

ما يريد الدفاع بعد ذلك قد تمشينا معه فى كل سبيل يريد أن يسلكه فما أدى بنا إلا إلى غير النتيجة التى كانوا يرجوا الوصول إليها. افترضنا معه بأن متعمد القتل لا تزيد مسئوليته عما عمد إليه وقصده، عن مسئولية ذلك الخاطئ الذى لا يقصد من ضربة ضربها أحدات الموت فقضى سوء حظه أن يقع ذلك. افترضنا معه أن الجروح التى أحدثها لبطرس باشا ليس من شأنها أن تحدث الوفاة حتما. افترضنا معه فوق ذلك بأن نتيجتها الأكثر احتمالا مشكوك فيها وفحصنا العلاج وموجباته فما رأينا فى ذلك ما يوجب رفع مسئولية الموت عن الجانى. جرينا فى ذلك البحث يا حضرات القضاة غير معولين على رأى الأطباء الذين باشروا العملية راجعين إلى ما قرره الأطباء الذين عينتهم المحكمة على أننا لا نرى لماذا يعدل فى مثل هذه الأحوال عن رأى الطبيب الذى باشر العلاج نفسه.

قد جرت المحاكم الأوروبية على وجوب الاعتماد فى الحكم بضرورة العملية أو بعدم ضرورتها على رأى الطبيب المعالج وأن مجرد وجود رأى طبيب أخر يخالف رأيه لا يمكن أن يرفع المسئولية عن المتهم مادام لم يكن هناك خطأ فاحش فى تقرير عملها وكذلك الحال فى الحكم فيما إذا كانت العملية قد أجريت على وفق القواعد الطبية أو تحدث فيها الاحتياطات اللازمة وإلا لفتح فى ذلك باب مناقشات علمية طويلة لا يتأتى الحكم معها على قاتل تعمد القتل لان مجال المناقشات فى النظريات الطبية فتح لاحد له حتى ولو كانت هذه المناقشات عن اعتقاد صحيح وحسن نية.

فان كان ذلك هو المعقول واللازم العمل به حتى ولو كان الطبيب المعالج واحدا فمن باب أولى يجب عدم قبول أمثال هذه المناقشات إذا كان من باشروا العملية وأقروا على وجوبها ثمانية من أشهر الأطباء كفاءة وطهارة ذمة.

لنفرض أن الدكتور فرنوف كان مع هؤلاء الأطباء فى مشورة طبية فاجمعوا كما حصل على ضرورة العملية وهو اختلف معهم فى ذلك معتمدا على عدم ظهور علامات النزيف الباطنى فما الذى يجب أن يعمل به حسب الأصول الطبية وفى اتباع أى الرأيين يكون الخطأ؟ فى اتباع رأى الثمانية أو اتباع رأى الدكتور فرنوف وحده اللهم أن مثل هذا السؤال لا يحتاج إلى جواب.

لم يبق علينا بعد ذلك كله إلا كلمة نقولها عن التشريح ومقدار لزومه فى معرفة أسباب الوفاة فى حالتنا هذه وان كنا فى غنى عن ذلك بعد البحث الطويل الذى قدمناه.

لم يعدل يا حضرات القضاة عن تشريح الجثة إلا بعد التأكد من أن معرفة أسباب الوفاة فى مثل هذه الحالة التى نحن بصددها لا تتوقف على تشريح الجثة فان الحساب من وقت إصابته إلى حين وفاته كان تحت ملاحظة طبية عملت له فى خلالها عملية جراحية لاكتشاف إصاباته وقد شوهدت عنده قبل العملية وبعدها أعراض الصدمة التى تسببت منها الوفاة وقد تأكدنا فوق ذلك أن الأطباء الذين يباشرون حالة المريض بالصفة المتقدمة هم أقدر على معرفة أسباب الوفاة ممن يباشرون الصفة التشريحية فان الأعراض التى تحصل وقت الحياة فى أحوال الصدمة هى أقطع فى الدلالة عليها من العلامات التى تشاهد بعد الوفاة لان هذه العلامات تكون من التغير والإبهام

والغموض بحيث لا تكون قاطعة فى الدلالة على حصولها وكثيرا ما تؤدى إلى الخطأ خصوصاً فى الأحوال التى تكون حصل فيها نزيف دموى كما فى حالتنا هذه وما ذلك إلا أن الصدمة هى عبارة عن حالة هبوط وانحطاط عصبى شديد مستهل بذلك ملاحظتها تلك الحالة سهلة مادام المصاب حياً وأما بعد موته فلا يمكن معرفتها مباشرة من الصفة التشريحية فان الصدمة كبقية الانفعالات النفسانية كالفرح والحزن لا تترك أثرا باقيا وأنما يكون الاستدلال عليها عند عمل الصفة التشريحية بطريق الاستنتاج من وجود أحوال يحتمل (كإصابات باطنية خطرة أو تلف أو تهشم) أو غير ذلك.

هذه يا حضرات القضاة حقائق طبية ثابتة لا يمكن أن يختلف فيها. لذلك قرر أمامكم جميع الأطباء الذين باشروا علاج المرحوم بطرس باشا أن لا شك عندهم فى سبب وفاته وأن هذا السبب هو الصدمة الناشئة عن الإصابة والنزيف والعملية ولذلك ترون الدكتور فرنوف عندما وجه إليه الدفاع هذا السؤال: هل ممكن معرفة أسباب وفاة بطرس باشا بدون التشريح؟ لم يجسر أن يجيب على هذا السؤال سلبا بل كان جوابه عندى جزما بأن العملية هى سبب الوفاة ومعنى ذلك أن المريض مات بسبب عدم تحمله الصدمة التى نشأت من العملية وهو ما يقوله شهود الإثبات ويضيفون إليه أن المريض لم يقدر على تحمل تلك الصدمة الناشئة من العملية والنزيف وأن سكوت الدكتور فرنوف عن الكلام عن هذه الصدمة لايمكن أن يؤول بإنكاره حصولها فليس من المعقول أن طبيبا يعترف بوجود إصابات باطنية يقول أنها خطرة جدا ينكر أن يكون من شأنها أحداث صدمة خصوصا إذا لاحظنا سن المجنى عليه.

كذلك ضرب الدكتور سعد الخادم هذه النغمة فقال أن العملية هى التى أحدثت الوفاة.

نعم أنه قال فى موضع أخر من شهادته أن عدم التشريح يكون مانعا من معرفة ما إذا كان المجنى عليه مصابا بأمراض أخرى كمرض القلب أو الرئتين أو غير ذلك من الأمراض التى لا يمكن التأكد من وجودها أو عدمه بمجرد البحث الظاهرى على أننا لا نرى فائدة فى البحث والتأكد من وجود مثل هذه الأمراض أو عدم وجودها.

هل إذا كانت الصدمة أثرت على القلب فلم يقر لمرض به قديم على احتمال هذا التأثير ومات المصاب بسبب ذلك يكون ذلك مخففا مسئولية الجانى؟ كلا.

فالمسألة يا حضرات القضاة ليست خلافا بين شهود الإثبات وشهود النفى فى سبب الوفاة فانهم كلهم مجمعون عليه بل أن كان خلاف ففى مقدار أثر كل من الصدمتين فى الوفاة.

أصدمة الضربات والنزيف كانت أشد وأكثر تأثيرا فى الوفاة أم صدمة العملية ومن الأسف أن علم التشريح لم يصل إلى الحد الذى يمكن من فصل هذا الخلاف للأسباب التى بيناها. لذلك يا حضرات القضاة ولعلمنا أن عدم تعيين مقدار أثر كل من الصدمتين لا دخل له قط فى تقدير مسؤولية الجانى، عدل عن أجراء الصفة التشريحية.

obeikandl.com

المسألة الثانية

تعلق الدفاع فى هذه المسألة بماضى المتهم وأصله ومنبته فحلل نفسه تحليلا دقيقا واستجلى الأسرار التى أودعها فيه الخالق والفطرة التى فطره عليها ليمثله للقضاء مسيرا فى أخلاقه وأطواره النفسية بما جناة عليه أجداده وآباؤه أى منهم هم الذين أورثوه ضعف القوة العقلية وولدوه عصبيا لا يملك نفسه إذا هاجه حادث ولذلك جاءنا يشهود يقررون أن الجد كان مجنونا ليتدرجوا من ذلك إلى أن لهذا الجنون بعض الأثر فى قوى المتهم العقلية بطريق الوراثة، ولما رأوا أن هذا السبيل عقيم لعدم لزوم الوراثة فى هذا النوع من الأمراض حتما فقد يلد العاقل مجنونا والمجنون عاقلا ويكون الواقع فى حالتنا هذه دل فى الحقيقة على عكس ما أرادوا أن يصلوا إليه لان الطبقة التى توسطت المتهم وحيدة أى والد المتهم وأعمامه لم تحقق منهم هذه النظرية فكلنا يعلم أن الدكتور ظيفل حسن من الأطباء المشهورين المشهود لهم بالفطنة والعقل الراجح. نعم أن أحد الشهود قال عن فاضل أفندى عم المتهم أنه يصلى كثيرا ويغوى السبح كثيرا ولكنا لا نرى ماذا يريد الشاهد بهذه الشهادة على أنها ليست دليلا إلا على التقوى والصلاح وما سمعنا أن كثرة الصلاة ضرب من الجنون.

قلنا أن المحاماة لما رأت أن ذلك طريق غير مأمون لبلوغ بغيتها أرادت أن تتذرع إلى الغاية نفسها بذريعة أخرى فنظرت إلى أقارب المتهم من الدرجة القريبة الأبوين الوالد والوالدة. قالوا أن هذين الأصلين عاشا فى شقاء وشقاق فى الدور الذى كان المتهم فيه مضغة فعجنت طينته بدموع أمه الحارة فنقشت فيه الكآبة والحزن قبل أن يرى نور الحياة الدنيا زفرات قلبها الحزين وحسرات فؤادها المكلوم لما كان لها من الحظ المنكود مع والده إذ طلقت منه وهو جنين شهرين ولم ترد إليه إلا بعد أربع سنوات على قول الشاهد الأول وشهرين على قول الشاهد الثانى فولد المتهم كئيبا حزينا لا يرى أمامه إلا ظلمات بعضها فوق بعض.

أحس الدفاع بعجزه عن إقامة الدليل على أن هذا النكد مع فرض حصوله أثر فى نفس الوالدة وبأنه ليس من المحتم انتقال اثر ذلك فى نفس المولود فشهد شهود، أظن أن من وراء شهادتهم إثبات توارث هذا الانفعال وظهوره فى أدوار حياة الوردانى.

أما الشهود الذين جئ بهم ليشهدوا على مظاهر هذه النظرية فى المتهم فأننا رأينا بالعكس أنهم يشهدون بأن المتهم فى أدوار جميع حياته كان ساكنا هادئا لم يعتبره هياج ولا ثوران قط وكلهم مجمعون على ذلك إلا اثنين محمد أفندى يوسف الكاشف والدكتور عثمان لبيب.

ولا يحتاج الناظر فى شهادة هذين الشاهدين لكثرة تأمل ليقتنع بأنها شهادة مدبرة: أن الغلو يكاد يلمس باليد فى شهادة محمد أفندى يوسف الكاشف ذلك الرجل المعاصر لجد المتهم الذى يحفظ فى ذاكرته جميع الوقائع التافهة حتى ما كان منها متعلقا بضرب الأطفال بعضهم بعضا. فتذكر على ممر السنين الطوال أن المتهم كان يضرب رفقاءه الصغار فيبنى على ذلك حكما على المتهم يقرره أمام المحكمة وهو أن المتهم أحواله غير عادية.

وأما شهادة عثمان أفندى لبيب الدكتور فكانت أظهر فى الغلو وأوضح فى التكلف بحيث أنه ما كان ينتظر حصولها من مثل هذا الشاهد فنحن لا نفهم كيف لا يكون بينه وبين المتهم سابقة معرفة وهو مع ذلك يذهب إليه ويقرعه باللوم وبالرغم من كونه وجد من الوردانى تأثرا أو عدم قبول للنصح منه يزوره مرة أخرى مع أجزاجى لا يعرفه الوردانى لم نفهم كيف يزوره هذه الزيارة الجديدة مع أنه أغضبه فى الزيارة الأولى يقول الدكتور فى بيان سبب هذه الزيارة الثانية أن رفيقه فيها كان يتضرر من كثرة العمل فأراد أن يريه مثلا فى شخص الوردانى الذى يتعاطى نفس المهنة مع أنه أضعف منه. و لا تدرى لماذا يتضرر الاجزاجى من كثرة العمل أى من السعة فى الرزق. اللهم أن الذى يحق له أن يتضرر منه أنما هو السمع الذى تلقى عليه مثل هذه الشهادة. وكأن هذا الدكتور لم ير مكانا يدرس فيه علم النفس إلا أجزاجية الوردانى الذى لا يعرفه. فأخذ يتأمل فيها كل شئ ويلاحظ كل شئ ويفكر فى كل شئ حتى لاحظ أن حيطان الاجزائية لونها قابض محزن كلون كنائس أمريكا ولاحظ على المتهم كثرة السكوت وقلة الكلام.

يريد هذا الشاهد أن يظهر الوردانى، بمظهر الرجل غير العادى فى أحواله وأطواره ولكن لما لم يكن بينه وبين الوردانى علاقة تجعل لشهادته فى مثل هذا الموضوع قيمة فكر فى تصوير هذه الواقعة بالكيفية التى بينها ولكن أن كان قد دبر شيئا فقد غاب عنه أن الأسباب التى يحلل بها

مقابلته للوردانى غير معقولة وأنه لو صح أنه قابله كما يدعى فلقاء مرة أو مرتين على الصفة التى بينها لا يمكنه من الوقوف على الوقائع التى قررها. لذلك جاءت شهادة هذا الشاهد كما رأيتموها حضراتكم ظاهرة الاضطراب والمخالفة للواقع.

أما شهادة الدكتور عيسى باشا حمدى وكامل أفندى الكفراوى فانهما كذلك لا ينتجان شيئاً فان الأول شهد بأنه عالج المتهم من ربو أى ضيق فى التنفس والثانى عالجه من حمى تيفودية ثم جارى كلاهما الدفاع يجاوبه عن نظريات طبية لم يقبل أحد منهما فيما بعد أن يتحمل مسئولية القول بأنها تحققت فى شخص المتهم فقال عيسى باشا بأن فحص المتهم دفعات متكررة شرط أساسى لمعرفة ما إذا كان مصاباً باضطرابات مخية أو لا وهو لم ينظره إلا دفعة واحدة فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٠٩.

كذلك الدكتور كفراوى أفندى قال بأن الحمى التيفودية يجوز أن يتسبب عنها فقد إحدى الحواس فى أثناء علاج المريض أو بعد ذلك وها هو المتهم بكامل حواسه.

أننا نرى أن الصفقة التى حاول أن يربحها الدفاع من وراء شهود النفى هى بالعكس صفقة خاسرة. وهل بعد أن يشهد من بين شهود النفى أساتذة المتهم بأنهم لم يلاحظوا شيئا غير اعتيادى فى أحوال المتهم وأن أطواره طبيعية. هل بعد ذلك قضاء على أمانى الدفاع من وراء هذا البحث.

هذه الطريقة التى سلكها الدفاع ولا نرى لماذا نلجأ لبيان المتهم إلى شهود فصل الزمان بينه وبينهم من قديم على حين أن التحقيق ملآن بشهادات زملائه وأصحابه وأهله الحاضرين ولماذا نرحل هذه المراحل البعيدة ونغتاب على علم الغيب ونحتاج إلى نظريات علم النفس وأمامنا الجانى حاضر وافعاله لم تغيب عن الذهن وكل حركاته وسكناته مسطرة فى بطون أوراق التحقيق ومنها نقف بلا عناء على الحالة التى كان عليها المتهم وقت أن ارتكب جنايته أكان عاقلا أم مجنوناً مضطربا أم ساكنا منشرحا لعمله أم مقبوضاً منه. مقدراً عواقبه أو متخبطاً فى أمره مصرا عليه قبل ارتكابه أيام كان هذا العمل فكرة عارضة خاضعة لتأثيرات وقتية. كل ذلك أجاب عليه المتهم بغاية الصراحة بما لا يقبل شكاً ولا تأويلا ولا يحتمل بحثاً ولا تنقيبا.

فقد شهد إبراهيم يزبك أجزاجى بدمنهور أن المتهم اشتغل معه وكان هادئا عاديا فى أطواره ولم يلاحظ عليه شيئا من أحوال الناس غير الاعتيادية كذلك شهد الشيخ عبد العزيز جاويش وقال بأنه كان يلاحظ عليه السكون والحياء ولم يره فى حالة غضب فى حياته. وهكذا كانت شهادة يوسف روكا الأجزاجى بأجزخانة المتهم. ثم جاءت بالمثل شهادة الدكتور حافظ أفندى عفيفى صاحب المتهم والعضو معه فى لجنة الإرساليات وصادق أفندى سعد وشفيق أفندى منصور وحسن أفندى تيمور والدكتور حسين أفندى محرم وأشخاص آخرين وهؤلاء الشهود الآخرون قد أبدوا فوق ذلك بشهاداتهم جميع الوقائع والتفصيلات التى وردت على لسان المتهم من حيث أعماله وخطوط سيره فى الأيام الثلاثة السابقة على تاريخ الواقعة وقرروا أنهم لم يلاحظوا عليه تغييراً ما فى هذه الأيام. ولذلك شهدت والدته بأنه فى صباح يوم الواقعة تناول طعام الفطور وخرج كعادته.

أما أقوال المتهم التى أيدتها شهادة الشهود فقد جاءت بما هو أشد فى الإقناع وأوضح فى الدليل على أنه كان بعيداً كل البعد عن أى تأثر عصبى من وقت أن فكر فى ارتكاب الجريمة إلى ساعة تنفيذها والى ما بعد ذلك كان بعيداً عن التهيج والاضطراب ينظر إلى جنايته بعين نافذة بصيرة وبقلب هادئ مطمئن غير مأخوذ بقوة قهرت فكره أو أعدمت إرادته.

يعترف المتهم صراحة بأنه فى يوم الجمعة ١٧ فبراير كان بأجزخانته واجتمع به فيها زائرون كثيرون وفى ليلة السبت ذهب إلى النادى لترتيب أوراق الإرساليات العلمية لأنه كان مصمماً على ارتكاب الجناية فى صباح السبت وفى صباح اليوم المذكور خرج كعادته من بيته وذهب إلى النظارة لارتكاب جنايته ولما ذهب إليها خانته قواه فعاد إلى أجزخانته حيث كانت الساعة واحدة وكسور بعد الظهر وفى عصر هذا اليوم كان موجوداً فى أجزخانته مع عدة أشخاص من بينهم حسين أفندى تيمور رئيس اللجنة الفرعية للحزب الوطنى فى العباسية وتكلموا معه فى استئجار محل لا عداد مكتبة لمجلة الهداية وخرج ليلة الحادثة هو وشريكه من الأجزخانة فتقابلا فى الطريق مع شفيق أفندى منصور وصادق أفندى سعد وقصدوا النادى وهنالك تقابل بالدكتور حافظ أفندى عفيفى وكلمه فى شأن صغير كان رجاه أن يسعى فى إدخاله فى ملجأ الأيتام ثم خرج من النادى وسار هو ومن كان معه إلى أن وصلوا إلى الفجالة وهنالك افترقوا فى منتصف الساعة الحادية عشر وتوجه إلى منزله.

وفى الصباح يوم الحادثة خرج من منزله بعد أن أفطر كعادته وذهب مباشرة إلى نظارة الخارجية ثم انتظروا على قهوة أمام نظارة الحقانية تناول منها شيئاً من البسكويت ريثما تأتى ساعة انصراف الدواوين ولما دقت الساعة دخل النظارة فلما نزل الفقيد أمهله حتى يشرع فى ركوب عربته خشية أن يصيب أحداً غيره وعند ذاك أطلق مسدسه.

فانظر كيف كان شديد الاحتياط هادئا رزيناً قبل ارتكاب الجناية وفى وقت ارتكابها فانه كان رابط الجائش لم تتزعزع. ضبط وهو ساكن لا يميل إلى فرار ولا يقاوم فى ضبطه.

ولما سئل اعترف من أول وهلة بجميع ما تقدم ثم أخذ يبين أسباب ارتكاب الجريمة وتاريخ حياته ونشأته وسفره إلى أوروبا بيانا مفصلا تفصيلا لا يصدر عن متهيج فاقد لميزان إرادته فما كان هذا العصبى المتهيج لتخونه قواه فى يوم السبت إذا كان يفعل خاضعا لهذه القوة الدافعة بل كان هذا الهياج العصبى المزعوم من شأنه أن يدفع صاحبه إلى ارتكاب جناية فى لحظة التصميم عليها وفى أول موقف أراد فيه ارتكابها. أما خور القوى وعلامات التردد وطول الفكر كل ذلك دليل قاطع فى نفى الاندفاع الوقتى والتأثر العصبى الذى يضعف كل مؤثر آخر من إرادة إحساس وتعقل، وهو وحده الذى يمكن أن يقال لصلاحيته عذر القاتل يطلب من القضاة الرحمة.

لم يبق علينا فى هذا الموضوع إلا أن نشرح لحضراتكم الأدوار التى تقلب عليها الوردانى من بدء التفكير فى الجناية إلى وقت تنفيذها ليظهر لحضراتكم كيف أن الوردانى رسم طريق جنايته رسما محكما، بين لنا الوردانى فى اليوم الأول من استجوابه أدوار تصميمه على اغتيال بطرس باشا فقال اعتقدت خيانة بطرس باشا لوطنه منذ اتفاقية السودان وما زالت الحوادث تزيد هذا الاعتقاد رسوخا فى ذهنى إلى أن كانت مسالة القنال فتأكدت عندى جنايته وفكرت أنى لو أقتله وخلصت البلاد منه ولكنى لم أصمم على قتله إلا منذ أسبوع تقريبا ومنذ يومين عزمت عزما أكيدا على تنفيذ هذا التصميم وذلك عندما قرأت فى جريدة الأخبار أن بطرس باشا سحب محاضر لجنة الجمعية لأنى استنتجت من ذلك أنه يريد تغيير ما هو ثابت فى هذه المحاضر من الأقوال فأصررت على هذا العزم إلى أن كانت ليلة السبت فقررت فيها إنفاذه فى صباح الغد وقد

كان وتوجهت إلى نظارة الحقانية وتربصت له حين خرج ولكن قواى خانتنى فلم أقدر فرجعت إلى منزلى ثم حدث تانى يوم فقتلته.

أتعلمون يا حضرات القضاة لم تأخر فى نفاذ هذا العزم طول هذه المدة ولم يقطع فى الأمر ولم بقى هذا الخاطر يتردد فى فكره ولم لم يصدر قضاءه، الجواب على ذلك تجدونه يا حضرات القضاة بين كلمات هذين التلغرافين وفى طيات سطورهما كلمات هذا التلغراف "بالأسف غير منظور".

كانت القضاء الأخير على حياة بطرس باشا ولابد لنا فى كشف هذا السر من ذكر شئ عن تاريخ حياة الوردانى.

دخل الوردانى مدارس مصر صغيرا فى سنه غض قابل للتعلم فلم يحصل على شئ من العلم بالرغم من تنقله من مدرسة إلى أخرى ومن تخير أهله له الوسط والوسائط فلما يئس أهله منه عولوا على إرساله إلى أوروبا على أمل أن يغير الوسط من أصله قد يصلح من هذا الفكر السقيم والعقل الضئيل أرسلوه الى أوروبا ولم يختاروا له إلا صناعة الصيدلة وحسبه أنه ما وثق به أهله إلى طرق باب هذا الفن. أرسلوه ولكن ياللأسف إلى بلد غاب عنهم انه بؤرة الفوضوية ومرتع المجرمين من أشياعها حيث وجدت من نفسه تلك المباءة الوحشية نفسا خالية من مبادئ العلوم التى تربى الفضيلة فى النفس فتحول بينها وبينه من الرذائل والآثام فكانت تربيته صالحة لتأصلها ونموها.

أرسلوه إلى لوزان وفيها بالطبع النفوس العالية والأرواح الراقية كما فيها طبائع الخبث والرجس فلم يتعرف إلا على نفوسا خبيثة ولم يألف إلا أرواحا مرذولة.

أرسلوه ليستنير بنور العلم ويستضئ بضياء الإنسانية فعاد وعلى عقله غبرة الجهل والوحشية عاد ولم يحو صدره إلا تلك المبادئ الفاسدة الكاسدة مبادئ الفوضوية.

هذا هو ياحضرات المستشارين الدور الأول من حياة الوردانى بدأه غبيا وختمه فوضويا أثيما. ذهب ليستعد لخدمة الوطن فلما عاد كان سهما فى صدره وسلاحا ماضيا فى نحره.

نحن لا نكيل للمتهم القول جزافا ولا نتهمه بما ليس فيه فما كشف لنا عن حقيقته فى هذا الدور من حياته إلا ألصق الناس به وأشفقهم عليه عمه وأساتذته وأحب الأصدقاء إليه على سرى التلميذ بجامعة لوزان (راجع أقواله عنه صحيفة من٢٢٧ وما بعدها من الجزء الثالث من التحقيق راجع محضر الجلسة فيما يتعلق بشهادة أساتذته، والخطاب المرسل من على سرى للوردانى من الجزء الرابع وأقوال الوردانى فيما يتعلق بالوقت الذى عاش فيه) عاد الوردانى إلى مصر صفر اليدين إلا من الشرور والمفاسد عاطلا لا يملك وسيلة للكسب فاعتمد على الكذب فى دفع تلك المعرة من نفسه أمام عمه الذى كفله صغيرا ورباه يتيما فافهمه أنه حصل على شهادة الصيدلة ولكن عمه شك فى صدقه فطلب منه أن يظلمه أن يطلعه عليها فأوهمه أنه ستصله بعد أيام، مضت أيام على ذلك وأعاد عمه الكرة عليه فى طلب الاطلاع على الشهادة فلما رأى نفسه قد وقع ولا مناص فى أكذوبته أراد أن يتلخص منها فلم ير أشرف له من التظاهر بالتأثر من عدم الثقة بكلامه مظهرا للاستياء من هذا الإلحاح تبريرا لعدم اطلاع عمه على الشهادة مدعيا أن هذا الطلب من عمه يعد تشككا وارتيابا فى صحة أقواله ومثله لا يقبل ذلك على نفسه ولكن هذه الألعوبة الصبيانية لم تدخل على عمه وصمم على عدم مد يد المساعدة إليه إلا إذا تحقق حصوله على الشهادة.

مضى عليه وهو فى مصر شهور وأيام، وعمه منصرف عنه غير راض عن سيره إلى أن حمله ضيق ذات اليد أن يرجع إلى عمه يستعطفه ويستعينه ولكنه كان موقنا أن عمه لا يساعده إلا إذا حصل على الشهادة فركن إلى تأييد كذبته بحيلة يصعب على السذج افتضاحها ذلك انه حصل على تصريح بفتح أجزخانة أطلق عليها اسمه ليغرر بعمه ويوهمه أنه حصل على الشهادة ثم توسل إليه بواسطة صديق له فكتب هذا الصديق إلى الدكتور ظيفل يستعطفه على ابن أخيه ويرجو منه إمداده بالمساعدة ليكمل أجزخانته التى شرع فى إنشائها ويؤكد له أنه حصل على الشهادة ولكن حيلة مثل هذه لم تجز على رجل من أهل الفن مثل الدكتور ظيفل فإنه استكشف الحقيقة فتبين له أن التصريح بفتح الأجزخانة إنما أعطى للوردانى بصفته مالكا ليس إلا وأنه قدم صيدليا آخر حائزا للشهادة القانونية - فلما تبين الدكتور حقيقة الأمر رفض المساعدة - مما يؤسف له يا حضرات القضاة أن الوردانى أصر على كذبه هذا حتى فى أشد الأوقات تاثيرا على النفوس وحيث

لا حاجة إليه كان يؤكد لنا فى التحقيق أنه حائز لدبلوم الصيدلة بعد امتحان أداه واستند فى ذلك على شهادة بالإنجليزية ضبطت بمنزله إلا أنا تبينا بعد ذلك بوساطة ذوى المعرفة أن هذه الشهادات من مدرسة أهلية بانجلترا لا تفيد سوى أن حاملها حضر بعض دروس فى علم الكيمياء كان الوردانى يعلم ذلك وأنها ليست بدبلوم ولذلك لم يقدمها إلى مصلحة الصحة ولكن كان يكذب علينا ظنا منه بأننا لا يمكن أن نعرف قيمة تلك الشهادة.

فى تلك الفترة أى ما بين عودته إلى مصر فى أوائل سنة ١٩٠٩ وافتتاحه الأجزاخانة فى نوفمبر من هذه السنة كان الوردانى خاليا من كل عمل فانصرف بكليته إلى الاشتغال بالمسائل العمومية والسياسية.

نحن لا نقول ذلك لنأخذه على الوردانى منقصة لنلومه عليها ونعيذ المصريين منها بل نحن أول من يحل الاشتغال بالمسائل العمومية ونرى أن السعى بالطرق المشروعة فيما ترقى به البلاد وأهلها من فروض العين على المصرى وأن كل مصرى مطالب بتضحية شئ من وقته وماله وهمته على خدمة بلاده نحن أول من يرحب بتنمية الوطنية ورياضة النفوس على احتمال أشق المشقات فى أعلاء أسم مصر وزيادة شرفها ورفعتها كذلك نرى أن من مرقيات الأمم الدارجة فى رقيها النظر فى أعمال القابضين على أزمة الأمور فيها ونقدها. ولكنا يا حضرات القضاة لا نسلم بحال من الأحوال أن يطلع على مقام ناقد الحكام إلا رجل جمع إلى العلم الغزير والحكمة البالغة والإرادة فى القول والفعل حتى يقدر الأعمال قدرها وينظر فى الأمور بفكر صحيح فلا يتعدى فى خدمة قومه ووطنه حد المشروعية وإلا انقلبت الخدمة وبالا وارادة الخير شرا وعدو عاقل خير من صديق جاهل فما ذلك الرجل فى الحقيقة إلا شريك الحاكم فى قيادة الأمة وعونه على الأمر العظيم الذى هون عليه.

فما بال الوردانى يغلو فى قدر نفسه فوضعها فى ذلك المكان العظيم والمركز السامى وقد نسى نفسه ما هى؟ ننسى أنه عجز عن تحصيل مبادئ العلوم الأولية الضرورية للكسب والارتزاق.

ذلك يا حضرات القضاة مالا نرضاه بحال، فتح الوردانى أجزاخانته فى شهر نوفمبر وأخذ يشتغل

بما يكسبه العيش ولكن فكرا سقيما وعقلا سخيفا فلم يستقيم لصاحبه حال أو ينجح له عمل.

كذلك أخذت تجارته فى الكساد وأخذت حالته تزداد تعاسة لتراكم الديون عليه وعدم إمكانه حتى دفع أجور عمال الأجزاخانة فتركوه وتركوا أيضا ما لهم عليه من الديون لاعتقادهم أنه مستحيل عليه دفعها واستعاضوا الله خيرا فيها واتفقو على ما وصلت إليه حال الوردانى من الضنك المستحكم فى تلاوة خطاب أرسله إلى مصطفى حسنى أفندى العامل الذى كان معه بالاجزاخانة إلى شخص اسمه محمود أفندى أنيس، لا أزيد هذا الجواب شرحا ولا أعلق عليه بشئ من عندياتى فهو وحده كاف فى بيان حالة الوردانى وأخلاقه التى شب عليها٠ ثقلت ديونه وتشعبت حتى ناء تحتها وكان أينما قلب وجهه صادفه دائن وحيثما سار كان كاسف البال قليل الرجاء فى إنصلاح الحال، كثير التفكير فى شئونه، شديد المشغولية بها ففكر فى أن يشرك معه فى الأجزاخانة شركاءه فى جمعية كان هو أمينا لصندوقها ليكون له بذلك مخلص من مطالبتهم بما دفعوه إليه من الأموال ومورد يستعين به على قضاء ديونه.

عرض عليهم الأمر بالفعل ولكن حبط هذا المسعى، عمد بعد ذلك إلى عمه فلم يجد منه معينا فكان هذا الفشل ضغثا على أباله هنالك خارت عزيمته وتملكه اليأس على اثر كل تلك الصدمات. كان الوردانى فى هذا الضيق والاضطراب وبين يدى الحكومة ويالللأسف مشروع عظيم.

قدمت يا حضرات القضاة أن الوردانى قد بلغ من الغرور مبلغا جعله يعتقد فى نفسه الكفاءة والقدرة على الحكم فى أصعب الأمور وحل أعقد المشكلات فكان يظن فى نفسه تلك القدرة العالية للحكم على مثل هذا المشروع فما كان أسرعه إلى الحكم بأن بطرس باشا خائن لوطنه شارع فى قبول هذا المشروع منذ ذلك، همت فى نفسه عواصف الفوضوية وخطر على ذلك الخاطر المشئوم وهو خائر يرجو مخرجا من ضائقة يرى المستقبل مظلما ظلاما حالكا فارتاحت نفسه إلى هذه الفكرة الشريرة لأنها تخلصه هو أيضا من حياة ثقلت عليه٠ لذلك صمم من ذلك الحين على ارتكاب جنايته وأخذ يتأهب لارتكابها وبدأت عزيمته تظهر بأعمال خارجة ومن ذلك دفعه سلاحه الذى قتل به لأحد بائعى الأسلحة لتصليحه والتمرين (أنظر شهادة عباس حسنى) صمم على تلك الفكرة ولكنه أجل تنفيذها واستمر يسعى ليجد مخلصا من شدته المالية حتى اهتدى إلى صديق

لوالده قديم هو عبد الباقى أفندى من أهالى سنورس المتراسل هو معه بالتلغرافين المذكورين وظن انه منقذه من تلك الورطة، بارقة أمل.

وفى الواقع قرر فجأة صباح يوم ٧ فبراير أن يسافر إليه وأراد أن يخبر بسفره من الأجزاخانة فلم يجد أحد فى تلك الساعة فسافر ولما بلغ الواسطى أرسل تلغرافا يخبرهم فيه بأنه (على سفر) وقابل عبد الباقى أفندى على غير سابقه وعد إذ لقاه من زمن قريب (راجع أقوال عبد الباقى ص٢١٢ ج٢) ورجاه وهو فى غاية الخجل من أن يحصل له على سلفة قرض أن يرهن له من أجلها حصة له فى منزل كانت هى البقية الباقية من حطام الدنيا فأخذت عبد الباقى أفندى شفقة عليه ووعده بالنظر فى ذلك فكان هذا الوعد له باب الرجاء الوحيد وتحقيقه المخلص الفذ من ضائقته التى وقع فيها. بعد هذا الوعد كان الوردانى كالريشة فى مهب الريح إذا ما طوحت به الشدة فى ضيق اليأس أخرجته منه كلمات صديق والده.

لذلك لم ينفذ الوردانى جنايته بعد جلسة الجمعية التشريعية، تلك الجلسة التى يقول أنه تولاه الانفعال العصبى فيها على أثر مناقشة المرحوم بطرس باشا مع الأعضاء لأنه لم يكن مضى على مقابلته لعبد الباقى أفندى سوى أربعة أيام وكان أمله لا يزال معقودا بتحقيق وعده ومازال على هذا الحال إلى يوم ١٥ فبراير سنة ٩١٠ فأراد أن يعرف نهائيا هل من مخرج من ضائقته فأرسل التلغراف الأول (هل تم شئ وطلب عنه الرد تلغرافيا وجاء الرد سلبا (لم يتم شئ) هنالك رجح اليأس الأمل وفى صباح يوم ١٦ من الشهر المذكور قرأ فى جريدة الأخبار خبر سحب بطرس باشا لمحاضر لجنة الجمعية العمومية. إذ ذاك عزم على تنفيذ نية القتل ولكن بعد أن استوثق من أنه لا أمل له بالمرة فى عقد تلك السلفة التى كان يسعى فى الحصول عليها أى حين حاءه فى غروب ذلك اليوم رد التلغراف الذى أرسله إلى عبد الباقى أفندى بعد قراءة جريدة الأخبار يسأل فيه إذا كان هناك أمل فى إتمام السلفة وطلب أن يكون الرد تلغرافيا فكانت ساعة حصول هذا الرد هى الساعة التى قرر فيها حقيقة ارتكاب الجناية وأخذ يستعد لارتكابها وهذا هو تفسير قوله لنا إجابة على سؤال وجهناه إليه عقب ارتكاب الجناية (أن نية القتل صممت عليها منذ يومين صحيفة نمرة٢)

هذا هو بيان الأدوار التى تقلب عليها الوردانى فى تصميمه على ارتكاب جنايته فهل يمكن أن يقال بعد ذلك أن الوردانى فعل ما فعل وهو تحت تأثير تهيج شديد لم يكن على نفسه معه سلطان؟ كلا إن الوردانى ارتكب جناية وهو بكامل قواه العقلية بعد أن تعاقبت الأيام والليالى على تصميمه على ارتكابها وعلى التأثير الذى قيل بأنه تولاه فى جلسة الجمعية العمومية.

ارتكبها بعد أن فكر كل التفكير وتروى فبها كل التروى وقلبها على كل وجه وحسب لها ألف حساب.

أن الوردانى بجنايته قد عمد إلى خرق حرية القوانين السماوية والبشرية عمد إلى قتل النفس التى حرم الله قتلها. عمدا إلى إزهاق روح بريئة من غير ذنب عمد إلى حرمان إنسان من أقدس حق له فى هذه الدنيا. عمد إلى حرمان عيلة من معيلها وأمة من رجلها وحكومة من رئيسها. عمد وأطاع هواه وأطلق رصاصته فماذا جرى.

جرى أنه أثكل مصر رجلا من خير أبنائها رجلا جمع بين العلم والتجربة فقبر وقبرت تلك الصفات العالية، دوت تلك الرصاصات فى طول البلاد وعرضها فبعد أن أدمت القلوب وأحزنت النفوس وقعت وأسفت بين صفوف الأمة فشطرتها شقين عقلاء الأمة من مسلمين وقبط، شق يبكى الفقيد لأنه فقيد الكل على السواء وبسطاء القبط شق آخر، يضرب على نغمة يشفق منها كل محب للبلاد وراغب حقيقة فى خيرها كان الفقيد فقيدهم دون سواهم، بلاء عظيم وشر مستطير وويل وبيل إذا تنافرت قلوبهم تفرقوا وحق على المجموع الشقاء والخراب وسوء النية ياليت المصاب من هذا القبيل وقف عند حد البلاء الداخلى بل انتهز الفرصة بعض من لا يحبون الخير لمصر وأذاعوا فى الخارج شيئا أساء سمعتها، ولطخ شهرتها، ومثلها فى الأقطار بعد الهدوء والطمأنية بدأ هائجا مائجا، على أنها لم تكن قط أحوج إلى حسن السمعة منها فى الظروف التى فيها الآن.

فانظروا ياحضرات القضاة كم أساء الوردانى بجنايته إلى هذا البلد الأمين الاسيف فماذا جنت عليه مصر ولماذا هو يضرها كل هذا الضرر، لعله يدلى بخدمة الوطن.

إن الوطنية التى يدعى الدفاع عنها بهذا السلاح المسموم لبراء من مثل هذا المنكر.

إن الوطنية الصحيحة لا تحل فى قلب ملأته مبادئ تستحل اغتيال النفس إن مثل هذه المبادئ مقوضة لكل اجتماع.

وماذا يكون حال أمة إذا كانت حياة أولى الأمر فيها رهينة حكم متهوس يبيت ليلة فيضطرب نومه وتكثر هواجسه فيصبح ويحمل سلاحه يغشاهم فى دار أعمالهم فيسقيهم كاس المنون ٠

ثم إذا سئل فى ذلك تبجح وقال إنما أخدم وطنى لأنى أعتقد أن من مثلهم خائنون للبلاد ضارون بها تبا لتلك المبادئ وسحقا لها كيف يقوم لنظام قائمة مع تلك البلاد الفاسدة، إن مبادئ كل اجتماع أن لا ينال إنسان جزاء على عمل مهما كان الجزاء صغير إلا عن يد قضاة اشترطت فيهم ضمانات قوية وبعد أن يتمكن من الدفاع عن نفسه حتى ينتج الجزاء النتيجة الصالحة التى وضع لها من حماية الاجتماع.

فإذا كان هذا هو الشان فى اقل جزاء يلحق بالنفس أو بالمال فما ذلك بجزاء هو إزهاق الروح والحرمان من الحياة.

تلك مبادئ لا وجود لمجتمع إلا بها ولا سعادة له بدونها فالطمأنية على المال والنفس هى أساس العمران ومن الدعائم التى ادعم عليها فى كل مكان وزمان ولكن الوردانى له مذهب آخر فى الاجتماع، فهو يضع نفسه موضع الحكم على أعمال الرجال فما ارتضاه منها كان هو النافع وما لا يرتضيه كان هو الضار ويريد أيضا أن يكون القاضى الذى يقدر الجزاء ثم يقضى به من غير معقب ولا راد.

كل ذلك والأمر لم يتعد أرجاء صدره ولا يعلم ذلك المسكين الذى ينصب عليه هذا القضاء أنه على شبر من الموت جزاء له على جناية لم يسأل عنها ولم يعلم من أمرها شيئا.

إن مثل هذا الحق لا يمكن إلا أن يكون إلا لله سبحانه وتعالى المطلع على السرائر العليم بالنيات ومع ذلك فإنه جل شأنه شرع الحساب قبل العقاب ثم أن هذا الحق لم يتطلع إليه أحد من العالمين حتى الأنبياء أنفسهم وقد أجمعت الشرائع على عصمتهم من الزلل والخطأ ولكن الوردانى يريد أن يضع نفسه فوق الدرجات المتصورة لحاكم وحكم وقتل.

إنى لترتعد فرائصى إذا تصورت منظر البلاد وقد نشأ فيها البلاء الأكبر يغشو تلك المبادئ القاضية.

ماذا يريد الوردانى؟ أيريد أن لا يكون حكم ولا حاكم، أيريد أن تكون الفوضى بعد النظام. أيريد ضرا ودمارا عاجلين.

هذا يا حضرات القضاة الغاية التى استحل الوردانى من أجلها قتل النفوس ليصل بوطنه إليها خدمة له ومحبة فيه.

هذه الغاية التى ظنها شفيعا له لديكم وسببا لعطفكم عليه وشفقتكم به إن جناية الوردانى لأشد ضرر ألف مرة من جناية كل مجرم قاتل سارق أو قاطع طريق فإن هؤلاء جنايتهم فردية وجناية الوردانى على أمته ووطنه وهؤلاء يمكن الاحتراس منهم وتوقى أضرارهم وهو يأخذ الناس فى منامهم غيلة وعلى غرة منهم ومالهم منه من واق.

إن كان الوردانى أراد بفعلته أن يخدم بلاده فلقد ساء طريقه إلى هذه الخدمة إن كان أراد أن يحميها من الجناية فلقد صدع كيانها صدعا وأضر بها ضررا بالغا بتلطيخه صحيفتها بالدماء وقد كان أمامه لخدمتها طريق من طرق مشروعة.

وكان فى وسعه أن يحارب خصمه بغير ذلك السلاح القاتل فإن كان على حق خرج من هذا النضال بطلا شريفا سائرا به وبنفسه إلى خدمة الوطن لا أن يلقى إليه تلك الرصاصات ليذهب به إلى عدم، يسير إليه اليوم قاتلا أثيما بئست المبادئ ولعنه الله عليها باسم الإنسانية التى انتهك حرمتها، والحرية التى خرق سياجها والوطن الذى جنى عليه.

ياحضرات القضاة:

الآن بيديكم الأمر أن هى إلا كلمة تخرج من أفواهكم لا تسألون عنها الا أمام ضمائركم وأمام الله سبحانه وتعالى وبها تبددون ظلمات أحاطت بالبلاد وبها تستأصلون جرثومة خبيثة يخشى منها على عقول النشئ. وأنا على يقين من أنكم ستجيبون صوت الحق والعدل، والإنسانية تستصرخكم لما أصابها من جراء هذه الجناية الفظيعة فتحكمون بالإعدام على الجانى.